

قرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢٠١٠/١/١٨

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى العقد الابتدائي والنظام الاساسى لشركة كلوب انترناشيونال للوساطة التأمينية (شركة مساهمة مصرية) ،

وعلى السجل التجاري للشركة الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٦ من مكتب سجل تجارى استثمار القاهرة بقيد الشركة برقم ٣٩٨٢٠ بتاريخ ٢٠٠٩/٧/١ ،

وعلى الطلب المقدم من الشركة لقيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) ،

وعلى محضر اللجنة المشكلة بقرارى الهيئة رقم (٧٧ ، ٢٠٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن

تأسيس وترخيص الشركات الخاضعة لإشراف الهيئة وفروعها بجلستها المنعقدة

فى ٢٠١٠/١/٣ برقم (١٧) بالموافقة على تسجيل الشركة والترخيص لها بمزاولة النشاط ،

وعلى مذكرة الإدارة العامة للدعم الفنى والترخيص للشركات المؤرخة
٢٠١٠/١/١٢ .



"قرار"

مادة (١) : تقيد شركة كلوب انترناشيونال للوساطة التأمينية (ش م م) ومقرها ٢١ شارع ٤٦٠٧

مصطفى النحاس - مدينة نصر - القاهرة بسجل وسطاء التأمين (شخص

اعتباري) الخاص بالهيئة برقم (١١) .

- مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
- مزاولة أعمال الوساطة فى التأمين .
- (وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر ولائحته التنفيذية) .
- مادة (٣) : المسئول عن الإدارة الفعلية :
- الأستاذة / انجيل عزيز مليكه – العضو المنتدب .
- مادة (٤) : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدوره .
- مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

(د. زياد بهاء الدين)
رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦